

الدر المنثور

وأخرج ابن أبي شيبة عن مجاهد B قال : المحروم الذي ليس في الغنيمة شيء .
وأخرج ابن أبي شيبة عن إبراهيم مثله .

وأخرج ابن المنذر عن أبي قلابة قال : كان رجل باليمامة فجاء السيل فذهبت بماله فقال
رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله : هذا المحروم فأعطوه .
وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن قتادة B قال : السائل الذي يسأل بكفه والمحروم
المتعفف .

وأخرج عبد بن حميد عن أبي العالية قال : المحروم المحارف .
وأخرج عبد بن حميد عن عكرمة قال : المحروم المحارف الذي لا يثبت له مال .
وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن الضحاك قال : المحروم الذي لا ينمو له مال في قضاء
ال .

وأخرج عبد بن حميد عن عامر قال : هو المحارف وتلا هذه الآية إنا لمغرمون بل نحن محرمون
الواقعة الآية 66 - 67 قال : هلك ثمارهم وحرموا بركة أرضهم .
وأخرج عبد بن حميد عن قزعة أن رجلا سأل ابن عمر Bهما عن قوله وفي أموالهم حق معلوم قال
: هي الزكاة وفي سوى ذلك حقوق .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد في قوله للسائل والمحروم قال : السائل الذي
يسأل بكفه والمحروم المحارف .

وأخرج عبد بن حميد عن الشعبي قال : أعياني أعلم ما المحروم .
وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن أبي بشر قال : سألت سعيد بن جبير عن المحروم فلم يقل
فيه شيئا وسألت عطاء فقال : هو المحدود وزعم أن المحدود المحارف .

وأخرج ابن جرير وابن حبان وابن مردويه عن أبي هريرة B قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله
عليه وآله : " ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان ولا الأكلة والأكلتان قالوا : فمن
المسكين ؟ قال : الذي ليس له ما يغنيه ولا يعلم مكانه فيتصدق عليه فذلك المحروم " .